

قانون رقم ١٢١ لسنة ٢٠٠١

يربط موازنة الهيئة العامة

مياه الشرب والصرف الصحي بمحافظة أسوان

للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة العامة لمياه الشرب والصرف الصحي بمحافظة أسوان للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ٤٧٢١٥٠٠٠ جنيه (فقط وقده سبعة وأربعون مليوناً ومائتان وخمسة عشر ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ٣٣٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده ثلاثة وثلاثون مليون جنيه) موزعة كالتالى :

- أجور بمبلغ ٣١٠٠٠٠٠ جنيه .
- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ١٢٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ٢٥٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده خمسة وعشرون مليون جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر عجز العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ٨٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده ثمانية ملايين جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ١٤٢١٥٠٠٠ جنيه (فقط وقده أربعة عشر مليوناً ومائتان وخمسة عشر ألف جنيه) موزعة كالتالى :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٤٠٠٠٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ١٣٨١٥٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٢ بمبلغ ١٤٢١٥... جنيه (فقط وقدره أربعة عشر مليوناً ومائتان وخمسة عشر ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ١٣٨١٥... جنيه منها مبلغ ٦٠٨... جنيه مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٤... جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحوظة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠١ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ربيع الأول سنة ١٤٢٢ هـ .

(الموافق ٣١ مايو سنة ٢٠٠١ م) .

حسني مبارك

مشرع ميزانية الهيئة العامة لياه الشرب والمصرف الصحي بهجامة أسموان
٢٠٠٢/٣٠٠١ المالية للسنة

الاستخدامات الجارية:	بيان	بيان	بيان
الأجر	٢٠٠٢/٢٠٠١	٢٠٠٢/٢٠٠١	٢٠٠٢/٢٠٠١
النفقات المدارية والعمولات المدارية	٢١	١٩٥	١٨٥
إيرادات أخرى	١٢	١١٥	٩٥
حملة الاستخدامات المدارية	٣٣	٣١	٣٤
جزء الضرائب المدارية			
جزء العمليات المدارية			
جملة الموارد المدارية	٣٣	٣١	٣١
إيرادات الرأسالية:			
مساهمة من الخزانة العامة			
قرض وتسهيلات ائتمانية كملاء فرض من بنك الاستثمار القومي	١٣٨١٥	١٣٨١٥	٨٠٧٦
جملة الإيرادات الرأسالية	١٤٢١٥	١٤٢١٥	٩٠٧٥
إجمالي الموارد	٢٧٢١٥	٢٧٢١٥	٤٠٧٥
إجمالي الموارد			